

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٨٥ لسنة ٢٠١٩

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٢٣ لسنة ١٩٥٣ بشأن نظام نائب الوزير ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التضامن الاجتماعى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن تشكيل الحكومة ؛

وعلى ما عرضه وزير التضامن الاجتماعى ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

يتولى نائب وزير التضامن الاجتماعى للحماية الاجتماعية مباشرة المهام والاختصاصات

الفنية الآتية :

إعداد خطة استراتيجية شاملة للحماية الاجتماعية بما يشمل مخططات ومؤشرات قياس تقدم النتائج .

الإشراف العام على تطوير برامج الدعم النقدى والتأكد من ميكنتها وتحديث بياناتها دورياً، والإشراف على تطوير برامج التمكين الاقتصادى والتشغيل .

تخطيط ومتابعة تنفيذ عمليات التطوير المؤسسى وتنمية الموارد البشرية ، على المستوى المركزى والمحلى ، لجميع العاملين ذوى الصلة ببرامج الحماية الاجتماعية والتنمية ، وذلك

وفقاً لقواعد الإصلاح الإدارى وقانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦

الإشراف على عمليات تأسيس قواعد بيانات الأسر الفقيرة بالوزارة، والتأكد من عمليات

الربط الإلكتروني بين المستويات الإدارية المختلفة بالوزارة وقطاعاتها وبين الوزارة والوزارات

والجهات المعنية بتطوير قواعد البيانات القومية .

المساهمة فى إعداد القوانين واللوائح التنفيذية ذات الصلة بمجالات (الدعم - الإعاقة - شئون المرأة - التمكين الاقتصادى) ، والتي تُعد تحت مظلة الوزارة .

التنسيق مع منظمات المجتمع المدنى لمواءمة البيانات الخاصة بالمناطق والقرى الفقيرة ، وتوحيد الأدوات ومعايير القياس .

التنسيق مع المنظمات الدولية لوضع خطة تنظيم مشاركة الشركاء الدوليين فى تنفيذ استراتيجية وخطة عمل الحماية الاجتماعية .

الإشراف على البحوث والدراسات الخاصة ببرامج الحماية الاجتماعية والتنمية ومراجعتها ودمج توصياتها فى برامج عمل الوزارة .

مراجعة المنتجات الإعلامية وخطط التواصل المجتمعى لتحفيز الرأى العام نحو قضايا العدالة الاجتماعية وعدم التمييز ضد أى من الفئات الأولى بالحماية .

المساهمة فى إدارة ملف تعبئة موارد الحماية الاجتماعية وكسب التأيد لها ، وتمثيل الوزارة بناءً على تكاليفات وزير التضامن الاجتماعى .

#### ( المادة الثانية )

يتولى نائب وزير التضامن الاجتماعى للحماية الاجتماعية مباشرة المهام والاختصاصات الإدارية الآتية :

الإشراف على الإدارة المركزية للحماية الاجتماعية والإدارة المركزية للتنمية .

المساهمة فى إعداد الخطط الاستراتيجية لوزارة التضامن الاجتماعى ، ووضع مقترح الموازنات ذات الصلة بهذه الخطط .

المساهمة فى وضع نظم الرصد والتقييم والتأكد من ميكنة نظم المعلومات والمعارف اللازمة لإدارة واسترجاع واستخدام البيانات فى اتخاذ القرارات ووضع السياسات .

المساهمة فى إدارة ملف إعادة هيكلة الوزارة والتحديث الوظيفى لكافة الوظائف ذات الصلة ، والمساهمة فى إعداد خطط الإحلال الوظيفى وتحديثها .

إعداد تقارير دورية عن التقدم الذى أحرزته الوزارة فى خطة العمل والموازنات ذات الصلة .

التنسيق بين أعمال قطاعات الوزارة المختلفة بما يكفل تنفيذ المهام .

المشاركة فى اللجان التى يكلفه وزير التضامن الاجتماعى بالمشاركة فيها سواء داخل أو خارج الوزارة .

إعداد خطط التدريب وخطط السفر واعتمادها ، وذلك بالنسبة للإدارات الخاضعة لإشرافه .  
المساهمة فى مراجعة تقارير تقييم البرامج والمشروعات بالوزارة، بالتشاور مع وكلاء الوزارة والإدارات العامة ، وتقديم المقترحات فى هذا الصدد إلى وزير التضامن الاجتماعى .

الإشراف على إعداد البرامج التفصيلية لتنفيذ مهام وأعمال الوزارة ومتابعة عمليات التنفيذ، ومتابعة تنفيذ الإجراءات النظامية الكفيلة بتحقيق الأنضباط الوظيفى وتحسين علاقات العمل .

تقييم الأعمال والنشاطات فى الوزارة بالتشاور مع وكلاء الوزارة ورؤساء الدوائر والإدارات العامة .

القيام بأية اختصاصات أخرى تسند إليه بمقتضى القوانين .

#### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٩ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ١٤ فبراير سنة ٢٠١٩ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدينى